

تاج العروس من جواهر القاموس

وقد نَفَسَ كَكَرُمَ نَفَاسَةً بِالْفَتْحِ وَنَفَاسًا بِالكَسْرِ وَنَفَسًا
بِالتَّحْرِيكِ وَنُفُوسًا بِالضَّمِّ . وَالنَّفَيْسُ : الْمَالُ الْكَثِيرُ الَّذِي لَهُ قَدَرٌ
وَخَطَرٌ كَالْمُنْفَسِ قَالَهُ اللَّحْيَانِيُّ وَفِي الصَّحَاحِ : يُقَالُ : لِفُلَانٍ مُنْفِيٌّ
وَنَفَيْسٌ أَيْ مَالٌ كَثِيرٌ . وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ : مُنْفَسٌ نَفَيْسٌ بغير واوٍ . وَنَفَسَ
بِهِ كَفَرَحَ عَنْ فُلَانٍ : ضَنَّ عَلَيْهِ وَبِهِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى " وَمَنْ يَبْخُلْ
فَإِنْ زَمًّا يَبْخُلْ " عَنْ نَفْسِهِ " وَالْمَصْدَرُ : النِّفَاسَةُ وَالنَّفَاسِيَّةُ
الْأَخِيرَةُ نَادِرَةٌ . وَنَفَسَ عَلَيْهِ بِخَيْرٍ قَلِيلٍ : حَسَدَ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : لَقَدْ
نَلَّتَ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا نَفَسْنَاهُ عَلَيْهِ .
وَنَفَسَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ نَفَاسَةً : ضَنَّ بِهِ وَلَمْ يَرَهُ يُسْتَأْهِلُهُ أَيْ أَهْلًا
لَهُ وَلَمْ تَطِيبْ نَفْسُهُ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ . وَمِنْ الْمَجَازِ : النِّفَاسُ بِالكَسْرِ :
وَلَادَةُ الْمَرْأَةِ وَفِي الصَّحَاحِ وَلَادَةُ الْمَرْأَةِ مَأْخُوذٌ مِنَ النِّفَسِ بِمَعْنَى
الدَّمِّ فَإِذَا وَضَعَتْ فِيهِ نُفُوسَاءُ كَالثَّوْبَاءِ وَنَفُوسَاءُ بِالْفَتْحِ مِثَالُ
حَسْنَاءُ وَيُحَرَّرُ كُ وَقَالَ ثَعْلَبٌ : النُّفُوسَاءُ : الْوَالِدَةُ وَالْحَامِلُ
وَالْحَائِضُ وَجِ نُّفُوسٌ وَنُفُوسٌ كَجِيَادٍ وَرُخَالٍ نَادِرًا أَيْ بِالضَّمِّ وَمِثْلُ كُتُبٍ
بِضَمِّ تَتَيْنِ وَمِثْلُ كُتُبٍ بِضَمِّ فُسْكُونٍ . وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى نَفَسَاءِ وَنُفُوسَاوَاتٍ
وَأَمْرًا تَانِ نُفُوسَاوَانِ أَبْدَلُوا مِنْ هَمْزَةِ التَّأْنِيثِ وَآوَاءَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :
وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ فُعْلَاءُ يُجْمَعُ عَلَى فِعْعَالٍ بِالكَسْرِ غَيْرَ نُفُوسَاءِ
وَعُشْرَاءِ انْتَهَى . وَلَيْسَ لَهُمْ فُعْلَاءُ يُجْمَعُ عَلَى فُعْعَالٍ أَيْ بِالضَّمِّ غَيْرَهَا أَيْ
غَيْرَ النُّفُوسَاءِ وَلِذَا حُكِمَ عَلَيْهِ بِالنُّدْرَةِ . وَقَدْ نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ كَسَمْعٍ
وَعُنِيَّ نَفَسَاءَ وَنَفَاسَةً وَنِفَاسًا أَيْ وَلَدَتْ وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : وَيُقَالُ :
نُفَسَتِ عَلَى لَمْ يُسَمَّ فاعِلُهُ . وَحَكَى ثَعْلَبٌ : نُفَسَتِ وَلَدًا عَلَى فِعْعَلٍ
الْمَفْعُولِ وَالْوَالِدُ مُنْفُوسٌ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُفُوسَةٍ أَيْ
مَوْلُودَةٍ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ : لَا يَرِثُ الْمَنُفُوسُ حَتَّى يَسْتَهْلَ
صَارِخًا أَيْ حَتَّى يُسَمَعَ لَهُ صَوْتُ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : وَرِثَ فُلَانٌ هَذَا قَبْلَ أَنْ
يُنْفَسَ فُلَانٌ أَيْ قَبْلَ أَنْ يُولَدَ . وَنُفَسَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا حَاضَتْ رُويَ
بِالْوَجْهِينِ وَلَكِنَّ الْكَسْرَ فِيهِ أَكْثَرُ وَأَمَّا قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ : فَأَمَّا الْحَيْضُ
فَلَا يُقَالُ فِيهِ إِلَّا نَفَسَتِ بِالْفَتْحِ : فَالْمُرَادُ بِهِ فَتْحُ النُّونِ لَا فَتْحُ

العَيْنِ فِي لِمَاضِي . وَنَفَيْسُ بْنُ مُحَمَّـدٍ مِنْ مَوَالِي الْأَنْصَارِ وَقَصْرُهُ عَلَى
مَيْلَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ الْمُشَرَّفَةِ عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَقَدْ
قَدَّمَـنَا ذِكْرَهُ فِي الْقُصُورِ . وَيُقَالُ : لَكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ نَفُوسَةٌ بِالصَّمِّ أَيْ
مُهْلَةٌ وَمُتَّسَعٌ . وَنَفُوسَةٌ بِالْفَتْحِ : جِبَالٌ بِالْمَغْرِبِ بَعْدَ إِفْرِيقِيَّةِ
عَالِيَةِ نَحْوِ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ فِي اقْلٍّ مِنْ ذَلِكَ أَهْلُهَا إِبَاضِيَّةٌ وَطُولُ هَذَا
الْجَبَلِ مَسِيرَةُ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّـرْقِ إِلَى الْغَرْبِ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ طَرَابُلُـسَ
ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَإِلَى الْقَيْـرَوَانِ سِتَّةُ أَيَّامٍ وَفِي هَذَا الْجَبَلِ نَخْلٌ وَرَيْتُونٌ
وَفَوَاحِيهِ وَإِفْتَتَحَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ نَفُوسَةً وَكَانُوا
نَصَارَى . نَقَلَهُ يَاقُوتُ . وَأَنْفَسَهُ الشَّيْءُ : أَعْجَبَهُ بِنَفْسِهِ وَرَغَّبَ
فِيهَا وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ : صَارَ نَفَيْسًا عِنْدَهُ وَمِنْهُ حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ : أَنْزَنَهُ تَعَلَّـمَ الْعَرَبِيَّةَ وَأَنْفَسَهُمْ . وَأَنْفَسَهُ فِي الْأَمْرِ :
رَغَّبَ بِهِ فِيهِ . وَيُقَالُ مِنْهُ : مَالٌ مُنْفَسٌ وَمُنْفَسٌ كَمُحْسِنٍ وَمُكْرَمٍ الْآخِرُ
عَنِ الْفَرَّاءِ : أَيْ نَفَيْسٌ وَقِيلَ : كَثِيرٌ وَقِيلَ : خَطِيرٌ وَعَمَّـهُ اللَّاحِظَانِيُّ
فَقَالَ : كُلُّ شَيْءٍ لَهُ خَطَرٌ فَهُوَ نَفَيْسٌ وَمُنْفَسٌ . وَمِنْ الْمَجَازِ : تَنَفَّسَ
الصُّبْحُ أَيْ تَبَدَّلَ وَامْتَدَّ حَتَّى يَصِيرَ نَهَارًا بَيِّنًا وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى " وَالصُّبْحُ إِذَا تَنَفَّسَ " قَالَ :